دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	المعاني والألفاظ في تصور علماء أصول الفقه
المصدر:	مجلة التأصيل
الناشر:	جامعة دنقلا - مركز تأصيل المعرفة والعلوم
المؤلف الرئيسي:	فضل، عامرية فضل عثمان
المجلد/العدد:	ع2
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2019
الشهر:	يوليو
الصفحات:	130 - 145
رقم MD:	1144369
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EduSearch, HumanIndex
مواضيع:	علم الأصول، الفقه الإسلامي، علم المعاني، الألفاظ العربية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/1144369

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

المعاني والألفاظ في تصور علماء أصول الفقه

دكتورة عامرية فضل عثمان فضل[1]

المستخلص:

إن قضية دلالة الألفاظ علي المعاني وماتنطوي عليها من مباحث لم يختص بها النحاة واللغويين والبيانيون فقط، بل دارت حولها مناقشات الأصولين في القديم والحديث، وكان للأصوليين مع تقدمهم فيها رأي وتناولوها بالبحث والتحليل ولعلهم أول من شغل بمشكل اللفظ والمعني تاريخياً، لارتباط ذلك بالحكم الذي يراد استنباطه وتطبيقه، خصوصاً وأن إدراكهم الصحيح لطبيعة اللغة، باعتبارها أداة للفكر وصورته المادية – كان بمثابة اللبنة الأولى في بحثهم لبعض جوانب قكرة النمو اللغوي عبر الزمن، فاللفظ في تصور علماء أصول الفقه دليل الفكر، وهو خاضع للتبدل والتغيير، فالمعاني أسبق في الفكر أولاً، ثم تقوم الألفاظ بعد ذلك بالتعبير عنه، وهو ما أطنب الأصوليون في الحديث عنها. إن فساد اللسان العربي ناتج من الاختلاط والتداخل بين الأعاجم والأعاريب كثمرة من ثمرات الفتوح الإسلامية، مما أثمر ضعفاً في الملكات اللسانية، وإنما اعتبره المؤرخون من الأصولين سبباً في تدوين هذا العلم لابتناء الاستنباط بل الاجتهاد في أفرعه ومحاوره كافة على سلامة اللسان وعلى معرفة دلالات الألفاظ، وعليه فإنهيار هذا الركن الركين، هو إنهيار لجدار الاجتهاد والذي هو عنوان الثقة التشريعية في علماء الأمة، لذا سارع الأصوليون فحموا أصول الاجتهاد من الاضطراب والتباين فدونوا ووضحوا معالم طرقه. اهتم الأصوليون في مؤلفاتهم العلمية على اللغة العربية لأن علم أصول الفقه مستمد في أحد جوانبه من اللغة العربية، ولم يقتصر الأصوليون على عموميات اللغة العربية بل تعدوا إلى تخصصاتها فتناولوا النحو والتصريف، وعلم اللغة، وعلوم البيان، والمعاني، والبديع.

مقدمة:

لما كان علم أصول الفقه مستمدا في أحد جوانبه من اللغة العربية، ولما كان تأثيرها في المسائل الأصولية مما لا يخفي، فقد اهتم بها الأصوليون في مؤلفاتهم العلمية – على

---

(1) أستاذ مساعد، كلية الشريعة والقانون بجامعة دنقلا

اختلاف مناهجهم التأليفية – اهتماماً كبيراً، حتى أنك تكاد لا تجد مؤلفا أصولياً إلا وهو مشتمل على لغويات ونحويات في مسائل متفرقة.

الأصوليون لم يقتصروا في تناولها – في مصنفاتهم – على عموميات اللغة العربية، وإنما تعدوا إلى تخصصاتها فتناولوا النحو، والتصريف، وعلم اللغة، وفقه اللغة، وعلوم البيان، والمعاني، والبديع. ومن دلالات ذلك: أن الزركشي قد عقد فصلا مستقلا في بيان شرف علم الأصول، وأجاب فيه عن تساؤل إفتراضي عن كونه إلا نبذا جمعت من علوم متفرقة؟ وأوضح ذلك في أن الأصوليون دققوا النظر في فهم أشياء من كلام العرب لم تصل إليها النحاة ولا اللغويين، فإن كلام العرب متسع والنظر فيه متشعب، فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصولي بلستقراء زائد على لستقراء اللغوي.

أسباب اختيار الموضوع:

إن اللغة العربية مهمة لفهم معاني وألفاظ ودلالات أصول الفقه لمعرفة المعني العام من المعني الخاص والمطلق من المقيد والمجمل من المفسر، كذلك أن من شروط المجتهد أن يكون ملما باللغة العربية لفهم أصول الفقه والأحكام الشرعية لذا رأي الباحث أن توضيح ذلك من أسباب إختيار الموضوع.

أهمية الموضوع:

كلام العرب متسع، والنظر فيه متشعب، فكتب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقةالتي تحتاج إلى نظر الأصولي باستقراء زائد على الإستقراء اللغوي، لذا كان تناول هذا الموضوع من الأهمية بمكان.

أهداف البحث:

في أصول الفقه فإن كثيراً من الاختلاف أدَّى إلى اختلاف الفقهاء في الدلالات ونضرب مثلاً على ذلك بدليل الخطاب– مفهوم المخالفة – حيث يرفضه الأحناف ويقول به الأئمة الثلاثة، والذي يهمنا هنا أن هذا الخلاف إنما هو خلاف في الدلالة اللغوية، والذين يرون أن اللغة العربية تدل على مفهوم المخالفة، فإذا وصف العربي شيئاً بصفة وحكم عليه بحكم، فإن ذلك يدل على أن حكم غيره بخلاف حكمه، وهذا مذهب الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد.

منهج البحث:

اتبع الباحث المنهج التحليلي الوصفي في تناوله للمعاني والألفاظ في تصور علماء أصول الفقه.

نشأة علم أصول الفقه

من المعروف لدى أهل العلم أن العلم يوجد أولا ثم يدون، وليس العكس، ولقد وجد أصول الفقه منذ وجد الفقه. فما دام يوجد فقه لزم أن يوجد أصول له وقواعد وضوابط ولكن الفقه سبق الأصول في التدوين، ولم يتأخر عنه الأصول في الوجود بل سبقه وجوداً؛ لأنه قوانين الإستنباط وموازين الآراء، فتدوين أصول الفقه كان كاشفا له لا منشأ له.

أول من صنف في علم الأصول:

قيل أن أول من دون في علم الأصول كان (أبو يوسف صاحب الإمام أبى حنيفة) لكن لم يصل إلينا شيء من مصنفاته. ولكن الشائع عند أهل الفن. إن أول من صنف في هذا العلم وكتب فيه بصوره مستقلة هو (الإمام محمد بن إدريس الشافعي سنه ١٥٠-٢٠٤هـ رحمه الله وكان ذلك في كتابه الرسالة)، وسمى بهذا الاسم لأن عبد الرحمن بن مهدي أحد أئمة الحديث في الحجاز أرسل إلى الإمام الشافعي أن يضع له كتاباً فيه معاني القرآن ويجمع فيه قبول الأخبار، وحجية الإجماع وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاباً وأسماه الرسالة، وقد توخي فيه الإمام الشافعي العمق والدقة، وإقامة الدليل على ما يقول ومناقشه آراء المخالف له بأسلوب علمي رصين. وبعد الشافعي كتب الإمام أحمد كتاب في طاعة الرسول، وكتاباً آخر في الناسخ والمنسوخ، وثالث في العلل، ثم تتابع العلماء في الكتابة حتى يومنا. لعل من نافلة القول أن نقرر بأن العلاقات بين علم أصول الفقه والدرس اللغوي هي علاقة قديمة قدم علم أصول الفقه نفسه، بل أن اللغة العربية لغة "القرآن الكريم" هي وعاء العلوم الإسلامية كلها، فلا يوجد علم إلا ولها في عنقه منة، فمنها ينطلق وبألفاظها يبني أصوله ونظرياته ومناهجه، وعلى أساسها يضع مفاهيمه ومصطلحاته، وإن كان اللغويون أنفسهم قد استفادوا من بعض العلوم الإسلامية الأخرى خاصة على مستوى المناهج(الزحيلي: ١٩٨٦، ٨٦).

غير أن أثر اللغة العربية وقواعدها في علم أصول الفقه جعلته يستمد منها أكثر مما يمدها، حيث طبعت مباحثه بطابعها ووسمت مناهجه بقواعدها.

تطور أصول الفقه:

ولقد مر أصول الفقه بعدة مراحل حتى وصل إلى الصورة التي استقر عليها كعلم مستقر.

أولاً- في عصر النبوة:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مرجع الفتيا ومصدر بيان الأحكام. وذكر كثير ممن صنفوا في الأصول أنه لذلك لم يكن هناك داع للإجتهاد. وحيث لا إجتهاد فلا مناهج ولا إستنباط ولا حاجه إلى قواعده.. والحق أن وجود النبي لم يمنع أصحابه من الإجتهادو يدل على ذلك:

لما أرسل النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن فقال له: بم تقضى؟ قال بكتاب الله.. قال فإن لم تجد؟ قال بسنه رسول الله.. قل فإن لم تجد؟ قال أجتهد برأيي ولا آلو أي لا أقصر) (أخرجه أبو داؤد ، ٣٢٧/٢ ، كتاب الأقضية ، باب إجتهاد الرأي في القضاء) وهذا الحديث رغم أن في إسناده مقالا، إلا أن الأمة اتفقت على تلقيه بالقبول والعمل به.. فأغنى ذلك عن البحث في إسناده وأحوال رجاله "ذكر ذلك إبن كثير في (الباحث الحثيث) والشوكانى في (الإرشاد).

روى أبو داود عن أبى سعيد الخدري "أن رجلين من أصحاب النبي خرجا في سفر فأدركتهما الصلاة ولم يجدا الماء فتيمما وصليا ثم أنهما وجدا الماء في الوقت فتوضأ أحدهما وأعاد ولم يعد الأخر، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذي أعاد الصلاة: أصبت السنة ولك أجرك مرتين وقال للآخر أجزأتك صلاتك) [أبي سعيد الخدري ، الحديث ١٠٦٧٥/١٠٦١٦، المجلد الثالث، مسند أحمد بن حنبل]

إذن فقواعد إستنباط الأحكام كانت معروفة للصحابة وملتزمة في جتهاداتهم؛ غير أنها لم تدون، فقد كانوا أعلم الناس بالأدلة والنصوص وأسباب النزول والناسخ والمنسوخ، مع تمكنهم من اللغة. وقوه قريحتهم وصفاء نفوسهم.

ثانيا:- في عصر الصحابة

ظهرت بعد وفاة النبي وقائع وأحداث كان لا بد من مواجهتها بالاجتهاد واستنباط أحكام لها من الكتاب والسنة، إلا أن فقهاء الصحابة لم يستشعروا حاجة إلى الحديث عن مناهج للاجتهاد، وقواعد للاستنباط، فكانوا إذا وردت عليهم الواقعة، التمسوا حكمها في القرآن العظيم، فإن لم يجدوا رجعوا إلى السنة، فأن لم يجدوا اجتهدوا آرائهم، في ضوء ما عرفوا من مقاصد الشريعة)[أحمد بن حنبل: ١٩٥٩، ٩٢]

وفي هذا العصر بدأ ظهور المدارس الفقهية فكانت مدرسه الحديث في الحجاز وعلى رأسها عبد الله بن عمر، في حين كانت مدرسة الرأي في العراق وعلى رأسها عبد الله بن مسعود.

ثالثا: عصر التابعين

كثرت في هذا العصر الحوادث، واتسعت رقعة الدولة، ودخل في الإسلام الكثيرون من غير العرب، واختلط اللسان الأعجمي باللسان العربي، لم يعد اللسان العربي على سلامته الأولى، وظهر الأئمة المجتهدون اللذين اقتدوا أثر الصحابة في استنباط الأحكام لما يستجد من الأحداث فكان مرجعهم في اجتهاداتهم الكتاب والسنة والإجماع والقياس وأقوال الصحابة، وظهر لكل إمام منهج، وتعددت طرقهم في الاستنباط واتسع النقاش والجدل فأصبحت الحاجة ماسة إلى وضع قواعد وأصول وضوابط للاجتهاد، يرجع إليها المجتهدون عند الخلاف،وتكون ميزاناً للرأي والفقه)[هيتو: ١٩٨٣، ٣١].

حاجة علم أصول الفقه إلى اللغة:

وتزداد هذه العلاقة وضوحاً إذا علمنا أن موضوع علم أصول الفقه هو: (الأدلة الشرعية الكلية من حيث يثبت بها من الأحكام الكلية، والأحكام الشرعية من حيث ثبوتها بالأدلة، وهذه الأدلة والأحكام بنماء مدارها على أصلين أساسين هما: القرآن الكريم وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، وأن القرآن الكريم أنزله الله سبحانه وتعالى بلسان عربي مبين يقول عز وجل: (لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين (وبهذا اللسان أيضا نطق الرسول مشرعا عن طريق السنة)[السيوطي: د.ت، ٤٠٥].

وبدون معرفة اللغة العربية والإلمام بقواعدها والإحاطة بأساليب العرب في كلامها، لا يمكن التوصل إلى معرفة معاني القرآن الكريم والسنة النبوية معرفة كاملة، فضلاً عن

الوقوف على دلالات الألفاظ ومقاصدها واستنباط الأحكام منها وإن كان ذلك ممكناً في حق جيل الصحابة رضي الله عنهم ومن عاصر التنزيل، بحكم تمكنهم من العربية ونزول القرآن على لسانها وعدم حاجتهم إلى قواعد ضابطة يعتمدون عليها لفهم الكلام والحديث عن الإجتهاد يجرنا للكلام عن التأويل الذي هو عين الاجتهاد حيث كان منهجاً سلك سبيله الأصوليون في تعاملهم مع نصوص الشريعة المبنية على اللغة التي كثيراً ما كانت لا تفصح عن قصد الشارع. إن الشريعة الإسلامية قرآناً وسنة بما هي نصوص تحتكم إلى منطق اللغة في الدلالة على مراد الشارع منها مبدئياً، لكن ظواهر هذه النصوص من المعاني المتبادرة من الصيغة قد لا تحدد ذلك المراد، فوجب الاجتهاد في تبينه، وهذه مرحلة بعدية قوامها الرأي وبذل الجهد العقلي لتبين قصد المشرع الذي يعول عليه في الحكم. هذا التأويل من صميم الاجتهاد بالرأي المستند إلى المناهج الأصولية، وهو صرف المعنى اللغوي الظاهر المتبادر إلى معنى آخر، بالإستناد إلى دليل من نص قاعدة عامة أو من حكمة التشريع، يجعل المعنى المؤول راجحاً بالدليل، والتأويل من صلب الاجتهاد بالرأي في نطاق النص) [الشافعي: ١٩٧٩، ٧٢٠].

وهذا الاجتهاد نفسه لا يمكن أن يقوم به كل من وهبَّ ودبَّ، ولا يجوز بلا قيد أو شرط كما يتوهم الجاهلون والمتلاعبون أن التداخل بين الدرسين اللغوي والأصولي جعل الوقوف عند الألفاظ العربية ومعرفة دلالاتها ومعانيها للإهتداء إلى قصد الشارع فيها، مسألة أساسية عند الفقيه والأصولي، وإنما نقصد بالألفاظ العربية، الألفاظ التي جاء بها خطاب الشارع، ولا شك أن تغيير الألفاظ وتبديلها قد يؤدي إلى تغيير معانيها ومقاصدها)[البغدادي: ١٩٩٩، ١٦٠]. (وإذا كان هذا التغيير غير متصور فيما يتعلق بنصوص القرآن الكريم وآياته لخصوصية هذا النص الديني وطبيعة نقله، فإن إحتمال حصول التغيير في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم نتيجة الرواية أمر مسلم به بسبب الرواية بالمعنى وعدم الاقتصار على لفظه، وهذه الرواية القائمة على المعنى دون اللفظ تفاوت فيها الرواة ما بين مصيب للمعنى الذي قصد إليه الرسول صلى الله عليه وسلم، ومخطأ، مما كان ذلك محط نقد الرجال وتجريحهم والكلام في ضبطهم، ولهذا إنعقد الإجماع بين العلماء على أن الراوي الذي يروي بالمعنى لا تقبل روايته إلا إذا كان عالماً بتغيير المعاني وحيولها، والعلم بتغيير المعاني هو العلم بألفاظ الحديث ولغته،

يقول "ابن الصلاح": أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه. متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني، فإنه لا يجوز أبداً لمن لا يعرف الألفاظ ويعلم مقاصدها أن يروي بالمعنى إنما سبيله الأوحد هو أن يروي باللفظ لقصوره عن الإحاطة باللغة والاهتداء إلى معانِ الكلام، ويقول "ابن الصلاح" عن الراوي بالمعنى: "إذا أراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه، فإن لم يكن عالماً عارفاً بالألفاظ ومقاصدها خبيراً بما يحيل معانيها، بصيراً بمقادير التفاوت بينهما، فلا خلاف أنه لا يجوز له ذلك، ولا عليه ألا يروي ما سمعه إلا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير) [السيوطي: ١٩١٩، ٢٩٨].

وإذا كان المحدثون قد تناولوا قضية الرواية بالمعنى حيث أن هذا الموضوع ألصق بمباحثهم، لارتكازه على النقل والرواية، فإن الأصوليين أيضاً لم يغفلوا هذا المبحث لتعلقه أيضاً بمجالهم؛ حيث ينظرون في الألفاظ ومعانيها وأوجه دلالتها المختلفة، وكل ذلك إنَّما يتم انطلاقاً من لغة النص وألفاظه، لذلك فإن أي تغيير وتبديل في اللفظ سيؤدي حتماً إلى تغيير دلالته، فحكم الأصوليون بالحرمة على أن يفعل ذلك في غياب الشروط اللازمة لهذا النقل. [المراغي: ١٩٩٩، ٩٢]. يقول "الإمام الغزالي": نقل الحديث بالمعنى دون اللفظ حرام على الجاهل بمواقع الخطاب ودقائق الألفاظ، أما العالم بالفرق بين المحتمل وغير المحتمل، والظاهر والأظهر والعام والأعم فقد جوز له الشافعي و" مالك "و" أبو حنيفة" وجماهير الفقهاء أن ينقله على المعنى إذا فهمه، وقال فريق لا يجوز له إلا الإبدال للفظ بما يرادفه ويساويه في المعنى، كما يبدل القعود بالجلوس والعلم بالمعرفة والاستطاعة بالقدرة. وسائر ما لا يشك فيه، وعلى الجملة ما لا يتطرق إلى تفاوت بالاستنباط والفهم؛ وإنما ذلك فيما فهمه قطعاً، لا فيما فهمه بنوع استدلال يختلف فيه الناظرون". ومن هنا تظهر أهمية الإحاطة باللغة، والعلم بمواقع الخطاب وأثر ذلك في توجيه الفهم السليم للنص، ويظهر كذلك عمق نظر الأصوليين الذين تلمسنا من خلال مناهجهم في الدرس الأصولي متانة الرباط بين أصول الفقه وقواعد اللغة. [الشاطبي: ١٩٨٢، ١٠٤].

والملاحظ أنه كلما بعد الزمان عن القرون المتقدمة حيث كان اللسان سليماً وكان التمكن من اللغة هو السمة المميزة لأهل تلك القرون، كما ظهرت الحاجة إلى الاهتمام باللغة ووضع قواعدها وضوابطها حيث قام بذلك اللغويون خير قيام، وكان لهذا الفرق بين المتقدمين والمتأخرين أثره على مستوى المصنفات الأصولية لعلاقة الدرس الأصولي باللغوي.

اللغة العربية في أنظار المتأخرين من الأصوليين:

كان للمتأخرين من الأصوليين في بيان هذا الأمر ما يعتبر جمعاً لدقائق الإشتراط ومنعاً من إشتراط ما لا يطلب في مسائل الإستثمار العلمي، ومن هؤلاء العلامة الشوكاني[الشوكاني: ١٩٨٢، ٢٥١] في كتابه إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، إذ يقول: أن يكون عالماً بلسان العرب، بحيث يمكنه تفسير ما ورد في الكتاب والسنة، من الغريب ونحوه، ولا يشترط أن يكون حافظاً لها عن ظهر قلب؛ بل المعتبر أن يكون متمكناً من استخراجها من مؤلفات الأئمة المشتغلين بذلك وقد قربوها أحسن تقريب، وهذبوها أبلغ تهذيب، ورتبوها على حروف المعجم، ترتيباً لا يصعب الكشف عنه، ولا يبعد الإطلاع عليه. على أنه لم يكتف بهذا، بل بين اللازم لإدراك هذه المرتبة والوصول إليها من المعارف والعلوم العربية ، فقال: (وإنما يتمكن من معرفة معانيها، وخواص تراكيبها، وما اشتملت عليه من لطائف المزايا، من كان عالماً بعلم النحو والصرف والمعاني والبيان، حتى يثبت له في كل فن من هذه ملكة يستحضر بها كل ما يحتاج إليه عند وروده عليه، فإنه عند ذلك ينظر في الدليل نظرا صحيحاً، ويستخرج منه الأحكام استخراجاً قوياً). ولما كان الشوكاني محققاً في بيان المسألة المذكورة، فقد تعقب من مال إلي تحديد قدر أقل مما يلزم المجتهد إدراكه والتمكن فيه من اللغة [الشوكاني: ١٩٨٢، ٢٥٣]، فقال: (ومن جعل المقدار المحتاج إليه من هذه الفنون، هو معرفة مختصراتها، أو كتاب متوسط من المؤلفات الموضوعة فيها، فقد أبعد؛ بل الاستكثار من الممارسة لها والتوسع في الإطلاع على مطولاتها مما يزيد المجتهد قدرة في البحث، وبصراً في الاستخراج ، وبصيرة في حصول مطلوبه.

علماء أصول الفقه واللغات السامية:

اعتنى علماء أصول الفقه بدلالة الألفاظ عناية كبرى، وذلك لمحاولة الوصول إلى الدقة في استنباط الحكم، ولذلك لم يكن يمر عليهم اللفظ دون معرفة أصله، وبعض اشتقاقاته، وما يثيره في الذهن من دلالات، وكثيراً ما فطنوا إلى ما فطن إليه علماء اللغة المعاصرون لهم، أو السابقون إياهم؛ كالخليل بن أحمد، وابن جني، وأبي عبيد القاسم بن سلام، فقد عرف بعضهم لغة سامية غير اللغة العربية أو أكثر(الآمدي: ١٩٨٤، ٦٣)، ومن هؤلاء:

♦ أبو محمد علي بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٧ هـ) ♦ أبو حامد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ)

أ- ابن حزم الأندلسي:

عرف ابن حزم اللغتين العبرية والسريانية، وبعض ما بينهما وبين اللغة العربية من تشابه، فقال: (إن الذي وقفنا عليه وعلِمناه يقيناً: أن السريانية والعبرانية والعربية – التي هي لغة مضر وربيعة، لا لغة حِمير – واحدة، تبدلت بتبدُّل مساكن أهلها، فحدث فيها جرش، كالذي يحدث من الأندلسي إذا رام نغمة أهل القيروان، ومن القيرواني إذا رام لغة الأندلسي، ومن الخراساني إذا رام نغمتها، ونحن نجد من سمع لغة أهل (فحص البلوط)، وهي على ليلة واحدة من قرطبة، كاد يقول: إنها لغة أخرى، غير لغة أهل قرطبة، وهكذا في كثير من البلاد، فإنه بمجاورة أهل البلدة لأمة أخرى، يتبدل لغتها تبديلاً، ولا يخفى على من تأمله، ونحن نجد العامة قد بدلته الألفاظ في اللغة العربية تبديلاً، وهو في البعد عن أصل تلك الكلمة، كلغة أخرى ولا فرق، فنجدهم يقولون في العنب (العينب)، وفي السوط (أسطوط)، وفي ثلاثة دنانير (تلثذا) [الأندلسي: ١٣٢٧هـ، ٧١].

وإذا تعرب البربري، فأراد أن يقول الشجرة، قال: (السجرة)، وإذا تعرب الجليقي أبدل من العين والحاء هاءً، فيقول: (مهمداً)، إذا أراد أن يقول محمداً، ومثل هذا كثير، فمن تدبر العربية والعبرانية والسريانية، أيقن أن اختلافها إنما هو من نحو ما ذكرنا، من تبديل ألفاظ الناس على طول الأزمان، واختلاف البلدان ومجاورة الأمم، وإنها لغة واحدة في الأصل، وإذ تيقنا ذلك، فالسريانية أصل للعربية وللعبرية معاً. والمستفيض أن أول من تكلم بهذه العربية إسماعيل عليه السلام، فهي لغة ولده، والعبرية لغة اسحاق ولغة ولده،

والسريانية بلا شك هي لغة إبراهيم عليه السلام، بنقل الاستفاضة الموجبة لصحة العلم) [الأندلسي: ١٣٢٧هـ، ٧٣].

من خلال هذ النص، يتبيَّن لنا بعض الحقائق التالية:

♦ معرفة ابن حزم اللغة العبرية واللغة السريانية، وإرجاعهما واللغة العربية إلى أصل واحد، وقد رأى أن هذا الأصل هو اللغة السريانية، وبنى رأيه هذا على أن اللغة السريانية هي لغة إبراهيم عليه السلام، والعبرية لغة ولده اسحاق وذريته، والعربية لغة ولده إسماعيل وذريته. وفي كلامه هذا شيء كثير من الصحة؛ حيث أن تلك اللغات ترجع إلى أصل واحد، هو اللغة السامية الأم، ولكن اعتبار أن اللغة السريانية هي الأم كلام ذو طابع ديني؛ حيث بناه غيره – على أنها هي لغة إبراهيم عليه السلام، ومع أن هذا الكلام لا دليل عليه، فإنه يعتبر قريباً من الرأي القائل؛ لأن اللغة السريانية هي الأقرب للغة السامية الأم فطن إلى أن سبب اختلاف اللغة السامية الأم وتفرعها إلى لغات أخرى، هو:

١– طول الأزمان.

٢– اختلاف البلدان.

٣– مجاورة الأمم.

وهذا هو ما قال به علماء اللغة المحدثون، حين رأوا أن اللغة تتشعب إلى لهجات أو لغات بعد ذلك؛ حسب قوانين لغوية؛ منها: التطور الذي يصيب بعض أصوات اللغة في حياتها، واختلاف البيئات، واختلاف واختلاط أهلها بأهل لغة أخرى [السبكي: د.ت، ٣١٢].

ب – أبو حامد الغزالي:

جاء في أحد كتب الغزالي مقارنة بين القرآن الكريم والتوراة في جزئية من جزئيات قصة موسى عليه السلام، ومنها: [لفظ الكتاب العزيز: ﴿وَاضْمُمْ يَدَكَ إِلَى جَنَاحِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾ [طه: ٢٢]، ولفظ التوراة: (وهنا يا ذو مصروا عث كالشولغ، وتفسير هذا اللفظ العبراني بالعربية: (وهذه يدك برصاء كالثلج). من هذا النص نستدل على معرفة الإمام الغزالي اللغة العبرية، ذلك لأنه ساق هذه الجملة العبرية السابقة من التوراة كما هي لغتها، ولكن بفونيمات عربية وهي باللغة العربية. ولو أنه كان لا يعرف

العبريـة، لاكتفـى بـإيراد الـنص مترجمـاً إلـى اللغـة العربيـة، أو مـا سـماه هـو (تفسيره بالعربية)، ولكنه أورده كما ينطق في لغته الأصلية العبرية، ومما يدل على تمكُّنه من هذه اللغة، أنه فطن إلى التغير السياقي الذي يصاحب بعض الأصوات العبرية،؛ حيث تتحول هذه الأصوات إلى نظائرها الرخوة على التوالي، وذلك عندما كتب هذه الجملة العبرية بالفونيمات العربية، وراعى تلك التغيرات في فونيماتها، وهي:

- ♦ في كلمة، فكتبها (يا ذو) بتغيير الدال ذالاً.
- ♦ في كلمة، فكتبها (عث) بتغيير التاء ثاءً.
- ♦ في كلمة، كتبها (كالشولغ) بتغيير الجيم غيناً.

وهذه الأصوات الثلاثة (الدال، والتاء، والجيم) وقعت في تلك الكلمات في نهاية مقطع؛ أي: بعد حركة vowel، وهو شرط تحويلها إلى نظائرها الرخوة.

ومع ذلك نرى مُحقق كتاب الغزالي الذي وردت فيه هذه الجملة، يعلق عليها ويقول: هل كان الغزالي يعرف العبرانية؟ إن المصادر لا تسعفنا بجواب شافٍ، وإن كنا نرجِّح النفي، وعبارته العبرية صحيحة.[البغدادي، ١٩٩٩، ٤٣).

وردنا على كلام المحقق أن المصادر أيضاً لا تسعفنا عن معرفة أبي حيان الأندلسي أو ابن الأدلسي اللغة العبرية أو السريانية، ولكنا نقرأ كتبهم، ونرى إشاراتهم لهذ الموضوع أو ذلك، ثم نرصد ونحلل ونستنتج، فالباحث اللغوي لا ينتظر أن تجيبه المصادر أو تسعفه عن كل سؤال يعن له، أو استفسار يريده؛ بل يجب عليه أن يرصد الظاهرة، ثم يحلل ما يظن أنه يشير إليها، ثم يستنتج حسب المنهج الذي يسير عليه. ولا يستبعد أن يُلم عالم كالغزالي بلغة غير العربية؛ إذ إنه عالم وفقيه، فقد عاش في القرن الخامس الهجري؛ حيث كانت العلوم العقلية قد نقلت واستقرت، واطلع العرب على ثقافات غيرهم من الأمم، وطبيعة عمل الفقيه وعالم أصول الفقه أن يطلع على بعض ما كان سائداً عند الأمم الأخرى من العقائد والشرائع؛ ذلك لأن شرع من قبلنا يعد مصدراً من مصادر التشريع الإسلامي، وهذا الإطلاع قد يكون بالترجمة أو قراءة اللغة الأصلية المكتوبة فيها النص الذي يريده الباحث، وقد سبق أن رأينا كيف عرف ابن حزم ذلك. [الزحيلي: ١٩٨٦ سابق، ١٢٠].

هذا الاهتمام الأصولي بالمسائل اللغوية ليس مستغرباً، إذ قد استقر عند المؤرخين ذلك العمق اللغوي الذي وصل إليه أئمة التأليف الأصولي كابن الحاجب إمام اللغة، وفيه قال الذهبي: (كان من أذكياء العالم، ورأسا في العربية وعلم النظر. وخالف النحاة في مسائل دقيقة وأورد عليهم إشكالات مفحمة)، وكأبي بكر الباقلاني صاحب كتاب إعجاز القرآن، والذي قال عنه رجال البلاغة: إنه لم يؤلف مثله في مصنفات الفن. [الآمدي: ١٩٩٩، ٦٧].

ومن الأصوليين من كان صاحب سبق في التأليف اللغوية كالسيد الشريف الجرجاني، والذي ألف كتاب كنايات الأدباء وإشارات البلغاء وقد جمع فيه محاسن النظم والنثر. كذلك من الأصوليين السيوطي حيث أخرج كثيراً من التآليف اللغوية والنحوية كالأشباه والنظائر في النحو، ومؤلفه الفريدة، وهي نظم في النحو والصرف، وكذا المزهر في علوم اللغة وكتابه الاقتراح في أصول النحو ما يعتبر مؤشراً قوياً من مؤشرات الترابط بين المناهج التأليفية، وقد تبين فيه تأثره بمناهج البحث والتفسير عند الأصوليين، وأنه استقى منهج أعداه من طرق التصنييف الأصولي. [الزحيلي: ١٩٨٦، ٣٤].

الخاتمة:

اشتملت خاتمة البحث على عدد من النتائج والتوصيات نجملها في الآتي:

أولا : النتائج

١. قيل أول من دون في علم أصول الفقه كان أبو يوسف صاحب الإمام أبو حنيفة، لكن لم يصل إلينا شيء من مصنفاته لذا الشائع عند أهل الفن أن أول الأصوليين تأليفاً وتدويناً وأسبقهم بياناً لأهمية اللغة العربية، إنما هو الإمام محمد بن إدريس الشافعي في كتابه الرسالة واعتبره المتكلمون من الأصوليين أول مدون في هذا العلم.

٢. المؤرخون من الأصوليون أشاروا إلي أن فساد اللسان العربي كان سبباً من أسباب التدوين للقواعد الأصولية

٣. فساد اللسان العربي ناتج من الاختلاط والتداخل بين الأعاجم والأعاريب كثمرة من ثمرات الفتوح الإسلامية مما أثمر ضعفاً في الملكات اللسانية، وإنما اعتبره المؤرخون من الأصولين سبباً في تدوين هذا العلم لإبتناء الاستنباط بل الاجتهاد في أفرعه ومحاوره كافة على سلامة اللسان وعلى معرفة دلالات الألفاظ، وعليه فإنهيار هذا الركن الركين،

هو إنهيار لجدار الاجتهاد والذي هو عنوان الثقة التشريعية في علماء الأمة، لذا سارع الأصوليون فحموا أصول الاجتهاد من الاضطراب والتباين فدونوا ووضحوا معالم طرقه.

٤. اهتم الأصوليون في مؤلفاتهم العلمية على اللغة العربية لأن علم أصول الفقه مستمد في أحد جوانبه من اللغة العربية، ولم يقتصر الأصوليون على عموميات اللغة العربية؛ بل تعدوا إلى تخصصاتها فتناولوا النحو والتصريف، وعلم اللغة، وعلوم البيان، والمعاني، والبديع .

٥. لا يعلم من إيضاح جمل القرآن أحد جهل سعة لسان العرب وأن فهم القرآن يكون من جهة لسان العرب لأن القرآن نزل به، ولا سبيل إلى تطلب فهمه من غير هذه الجهة.

٦. من أهمية اللغة العربية في منظور الأصوليين أن العلم باللغة العربية عند العرب كالعلم بالسنة عند أهل الفقه ولا نعلم رجلاً جمع السنن فلم يذهب عليه شئ منها.

٧. الأصوليون دققوا النظر في فهم أشياء من كلام العرب لم تصل إليها النحاة ولا اللغويين، فالمعاني الدقيقة في اللغة تحتاج إلى نظر الأصولي باستقراء زائد على استقراء اللغوي.

٨. من شروط المجتهد أن يكون ملماً باللغة العربية لفهم أصول الفقه والأحكام الشرعية، فالفقه سبق الأصول في التدوين؛ لذا كان تدوين أصول الفقه كاشفاً له لا منشأ له.

٩. لمنهج أهل السنة والجماعة في علم أصول الفقه أئمة ورجالاً ومن أبرز أعلام هذا المنهج:

أ – الإمام الشافعي

ب– أبو المظفر السمعاني

ج – إبن قدامة المقدسي

د – شيخ الإسلام إبن تيمية

هـ – ابن القيم الجوزية

ز – ابن النجار الفتوحي

ح – الشيخ محمد الأمين الشنقيطي

١٠– وأخيراً نجد أن تاريخ علم أصول الفقه بحاجة إلى مزيد من الدراسة ذلك أن الكتابة في تاريخ هذا العلم قاصرة على تقسيم جهود الأصوليين.

ثانياً: التوصيات

١. نوصي بتحرير القواعد الأصولية وتهذيبها فيقتصر على ما ثبت من هذه القواعد واستقام على ضوء الأدلة الشرعية، ويقتصر أيضاً على المسائل الأصولية التي يترتب على الخلاف فيها فائدة وثمرة، وبناء على ذلك فيحذف من القواعد الأصولية ما بنيَ على أصل فاسد أو ما لا ثمرة له.

٢. الإغراف في الأدلة العقلية والطرق الكلامية والقضايا الجدلية والتجافي عن صحيح النصوص السمعية والآثار السلفية والمقاصد الشرعية.

٣. نوصي بتجديد علم أصول الفقه وذلك بصياغة علم أصول الفقه صياغة جديدة، ودراسة وتقويم الكتب الأصولية المعروفة، وإخراج الآثار الأصولية وفق التفصيل الآتي:

صياغة علم أصول الفقه صياغة جديدة بكتابة تاريخ هذا العلم ومراحل نشأته والتأليف فيه مع ملاحظة الآتي:

أ- التعريف بالمناهج العقدية في أصول الفقه بالإشارة أولاً إلى الأصول العقدية لدى هذه المناهج مع التنبيه على خطورة هذه الأصول ومفارقتها لمنهج السلف الصالح والتعريف برجالات هذه المناهج ومؤلفاتهم في أصول الفقه مع بيان الملاحظات وتصحيح الأخطاء وفق منهج السلف الصالح.

ب- إبراز دور الإمام الشافعي ومنهجه ومسلكه في كتاب الرسالة مع بيان موقف الأصوليين من بعده من حيث الأخذ بهذا المنهج أو الإنصراف عنه.

ج- إبراز الجهود في أصول الفقه والتنويه بهذه الجهود خاصة جهود ابن تيمة وابن القيم مع بيان ما لهذين الإمامين من جهود عظيمة في تثبيت القواعد الأصولية وفق منهج السلف الصالح.

٤. نوصي دراسة وتقويم الكتب الأصولية المعروفة سواء في ذلك كتب المتكلمين من المعتزلة والأشاعرة، وكتب الفقهاء من الماتريدية وخلافهم، والمقصود من ذلك إصلاح الخلل وإبعاد الذلل قدر الإمكان.

٥- نوصي بالبحث والتنقيب عن الكتب والرسائل الأصولية سواء في ذلك ما كان شاملاً لمباحث الأصول كافة وما كان خاصاً لبعض مباحثه ومسائله، وابتناء عدد من المسائل الأصولية على محض افتراضات جدلية وتقسيمات منطقية.

٦. لسان العرب أوسع الألسنة مذهباً وأكثرها ألفاظاً ونوصي كل مسلم أن يتعلم من لسان العرب ما بلغه جهده.

المصادر والمراجع

١. إبراهيم بن موسي الشاطبي، ١٩٨٢م: الموافقات في أصول التشريع، مطبعة دار المعرفة، بيروت.

٢. أبو بكر محمد بن محمد الأندلسي الشهير بابن عاصم، ١٣٢٧هـ: مرتقي الوصول إلي علم الأصول، المطبعة المولوية، فاس المغرب.

٣. أحمد بن حنبل، ١٩٥٩م: المسند، مطبعة دار المعارف، مصر.

٤. أحمد بن علي بن برهان البغدادي، ١٩٨٣م: الوصول إلى الأصول، مكتبة المعارف، الرياض.

٥. تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب السبكي، د.ت: طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتب العربية.

٦. جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ١٩٧٩م.: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، دار الفكر، ط٢.

٧. شرح ديوان المتنبي للعكبري، ١٣٠٨هـ: المطبعة الشرقية ، مصر.

٨. عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، د.ت: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، دار الفكر.

٩. عبد القادر بن عمر البغدادي، ١٩٩٩م: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، بولاق، مصر.

١٠. عبد الله مصطفي المراغي، ١٩٩٩م: الفتح المبين في طبقات الأصوليين، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.

١١. علي بن محمد الآمدي، ١٩٨٤م: الإحكام في أصول الأحكام، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى.

١٢. علي حسب الله، ١٩٥٩م: أصول التشريع الإسلامي، مطبعة دار المعارف، مصر.

١٣. محمد بن إدريس الشافعي، ١٩٧٩م: الرسالة في أصول الفقه، تحقيق أحمد شاكر، مطبعة القاهرة.
١٤. محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ١٩٨٢م: إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، دار المعرفة، بيروت.
١٥. محمد بن محمد الحسيني أبو الفيض، ١٣٠٧هـ: تاج العروس، طبعة مصر.
١٦. محمد حسن هيتو، ١٩٨٣م: الوجيز في أصول التشريع الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
١٧. وهبه الزحيلي، ١٩٨٦م: أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر للطباعة، دمشق.